بسم الله الرحمن الرحيم

خطبة الجمعة 15-7-2011م **الشيخ الطبيب محمد خير الشعَّال**

((تحرير السلوك في تدبير الملوك))

الحمد لله.. الحمد لله ثم الحمد لله..

الحمد لله نحمده، ونستعين به ونستهديه ونسترشده، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً.

وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وصفيه وخليله، خير نبيٍّ اجتباه، وهدى ورحمة للعالمين أرسله.

أرسله ربنا بالهدى ودين الحق، ليظهره على الدين كلّه، ولو كَرِه الكافرون، ولو كَره المشركون، ولو كَره مَن كَرِه، اللهم صلّ على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد.. فيا عباد الله: أوصيكم ونفسي بتقوى الله تعالى، وأحثكم وإياي على طاعته وأستفتح بالذي هو خير :

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: 85].

وقال سبحانه: ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ [طه: 114]

وقال سبحانه: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: 9]

وقال جل من قائل: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾[المجادلة: 11]

قال صلى الله عليه وسلم: ((من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سَلَك الله به طريقاً من طرق الجنة)) [أبو داود والترمذي]

وروى ابن عبد البر عن أبي ذرّ –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لأن تغدو فتتعلم باباً من العلم خير من أن تصلي مائة ركعة)).

عنوان خطبة اليوم:

(تحرير السلوك في تدبير الملوك).

●**أيها الإخوة:**

هذا هو الكتاب الرابع الذي أعرضه عليكم في مجموعة كتب تتحدث في السياسة الشرعية، التي هي القسم الخامس من أقسام الفقه الإسلامي.

إذ بات معلوماً لديكم أن الفقه الإسلامي خمسة أبواب رئيسة: (العبادات، والمعاملات، والأحوال الشخصية، والقضاء، والسياسة الشرعية).

ولهذا القسم الخامس مراجع ومصادر كثيرة أحببت أن أُطلِعكم على بعض منها؛ بأن أُقدِّم تقريراً عن واحد من هذه الكتب في الخطبة.

اسم الكتاب: ((**تحرير السلوك في تدبير الملوك**)).

اسم المؤلف: أبو الفضل، محمد بن عبد الوهاب السنباطي القاهري، ويلقب بالكاتب الأعرج، ويبدو ذلك لعلة جسدية فيه.

من وفيات (925) هـ.

جعل أبو الفضل كتابه ((تحرير السلوك)) صغير الحجم مختصر العبارة، وقال في مقدمته:

(جعلته مختصراً في قواعد تعريف رياسة الإمام ومعاقدها، وعوائد تصريف سياسة الأنام ومراشدها...، وجعلته عُدةً لكل حامل لأعباء الأمور، وعمدةً لكل كافٍ مصالحَ الجمهور....، ورتبتُه على مقدمة، وواسطة، وخاتمة).

تكلم في المقدمة عن أهم ما ينبغي أن يتحلَّى به ولاة الأمور من الأخلاق الرفيعة، وأهم ما يتخلوا عنه من الأخلاق الوضيعة. وذكر فيها عشرة أمور هي قواعد الملك.

وتكلم في الواسطة عن نظر ولي الأمر في المظالم، فذكر شروط الناظر في المظالم، وشروط مجلس المظالم، والمواضع العشرة التي ينظر فيها في المظالم، ومقويات الدعوى ومضعفاتها.

وتكلم في الخاتمة عن النظر في الجرائم.

وهنا أقرأ عليكم شيئاً مما ذكره عندما تحدث عن نظر ولي الأمر في المظالم. قال:

(والمواضع التي ينظر فيها – ولي الأمر في المظالم _ عشرة:

الأول: النظر في تعدِّي الولاة على الرعية وأخذهم بالعنف، والعدول عن سيرة العدل المرعية، فيكون لمسيرهم متصفحا ،ولأحكامهم متعرفا ،ولأمورهم مستطلعا، وعن أحوالهم مستكشفاً، ليقويهم أن أنصفوا، ويكفهم إن تعسفوا، ويستبدل بهم إذا هم بالعدل لم يتصفوا.

حكي أن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه خطب الناس في أول خلافته فقال: أيها الناس، أوصيكم بتقوى الله، فإنه لا يقبل غيرها، ولا يرحم إلا أهلها، ...وقد كان قوم من الولاة منعوا الحق حتى اشتُرِي منهم شراء، وبذلوا الباطل حتى افتُدي منهم افتداء...

الثاني: النظر في جَور العمال فيما يجبونه من الأموال، فيرجع فيه إلى القوانين العادلة، وينظر عماله فيما استزادوه، فإن رفعوه إلى بيت المال أمر بردّه على أصحابه، وإن أخذوه لأنفسهم استرجعه منهم لأربابه.

قال المهدي رحمه الله: عليّ أن أقيم عدلاً، وأزيل ظلماً، وأن أجحفتُ ببيت المال -أي ذهبت ببيت المال-.

الثالث: النظر في كتّاب الدواوين والإحاطة بأحوالهم؛ لأنهم أمناء المسلمين على ثبوت أموالهم فيما يستوفونه منهم ويوفرونه لهم.

حُكِي أن المنصور رحمه الله بلَّغه أن جماعة من كتَّاب ديوانه زوَّروا فيه وغيَّروا، فأمر بإحضارهم إليه وتقدم بتأديبهم.

قال أبو الفضل: وهذه الأقسام الثلاثة من المظالم لا يحتاج ولي الأمر في تصفحها إلى متظلم من ظالم.

الرابع: النظر في تظلم المسترزقة من بيت المال من الأجناد والعلماء والقضاة وغيرهم من نقص أرزاقهم وتأخيرها عنهم أو إجحاف النُّظّار بهم.

كتب بعض ولاة الأجناد إلى المأمون: إن الجند قد شغبوا ونهبوا وساءت أخلاقهم. فكتب إليه المأمون: لو عدلت لم يشغبوا، ولو قويت لم ينهبوا، وعزله عنهم وزادَ أرزاقَهم.

الخامس: النظر في ردِّ الغصوب؛ وهي ضربان: غصوب سلطانية: تغلّب عليها ولاة الجَور والعدوان كالأملاك المقبوضة من أربابها لرغبة فيها، وتعاد على أصحابها.

غصوب تغلّب عليها ذوو الأيدي القوية، وتصرفوا فيها تصرُّف الملاَّك بالجَور والغلبة والقهر، وتعاد على أصحابها.

السادس: النظر في أوقاف المسلمين ليجريها على سبيلها ويمضيها على شروط واقفها.

السابع: النظر في تنفيذ ما توقف من أحكام القضاة لضعفهم عن إنفاذه، وعجزهم عن المحكوم عليه لعلو قدره وعظم خطره وقوة يده وتفرده وامتناعه.

حُكِيَ أن المأمون كان يجلس للمظالم، فنهض يوماً من مجلس نظره والشمس قد زالت فتلقَّته امرأة في ثياب رثَّة وقالت:

يا خير منتَصف يُهدى له الرَّشَد ... ويا إماماً به قد أشرق البلد

تشكو إليك عميدَ القوم أرملة ... عدا عليها فما يقوى له أحد

فابتزّ منها ضياعاً بعد منعتها ... لما تفرّق عنها الأهل والولد

فأطرق المأمون متفكراً في مقالتها، ثم رفع رأسه وقال:

من دون ما قلتِ عِيلَ الصبر والجَلَد ... وأقرحَ القلبَ هذا الحزنُ والكَمَد

هذا أوان صلاة الظهر فانصرفي ... وأحضري الخصم في اليوم الذي أعِد

المجلس السبت أن يُقضَى الجلوس لنا ... أُنصفكِ منه وإلا المجلس الأحد

فانصرفَت وحضرت يوم الأحد أول الناس، فوقفت في مجلس المتظلمين، فقال لها المأمون: مَن خصمك؟ فقالت: القائم على رأسك؛ العباس بن أمير المؤمنين. فقال المأمون لقاضيه يحيى بن أكثم: أجلِسْها معه وانظر بينهما، فأُجلِسَت معه والمأمون ينظر إليها، فجعل كلامها يعلو فزجرها بعض الحجّاب، فقال المأمون: دعها، فإن الحق أنطقَها والباطلُ أخرَسَه، وأمر بردّ ضياعها إليها. وعقوبة العباس بظلمه لها.

الثامن: النظر فيما عجز عنه الناظرون في الحسبة من المصالح العامة والمنافع الشاملة كالمجاهرة بمنكر ضَعُفَ المحتسب عن دفعه، والتعدي على طريق من متعدٍّ عجز عن منعه...، فيأخذهم بحق الله تعالى في جميعها من غير إهمال.

التاسع: النظر في مراعاة العبادات الظاهرة كالجُمَع والأعياد والحج والجهاد من تقصير فيها أو إخلال بشروطها الواجبة على العباد فحقوق الله تعالى أولى أن تُستوفى، وفروضه أحق أن تؤدَّى.

العاشر: النظر بين المتشاجرين والحكم بين المتنازعين، ولا يخرج عن موجب الحق ومقتضاه، ولا يسوغ له أن يحكم بينهم بما لا يحكم به الحكام والقضاة.

أيها الإخوة:

هذه هي المواضع العشرة التي ذكر أبو الفضل محمد بن عبد الوهاب القاهري الكاتب الأعرج أنه ينبغي لولي الأمر النظر فيها في مجلس المظالم، وجعلها واسطة العقد في كتابه ((تحرير السلوك في تدبير الملوك)).

ذلك لأن المملكة إنما تقوم وتستوي برفع الظلم وإقامة العدل، بل إن السموات والأرض قامتا بالعدل.

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ [النساء : 58]

أيها الإخوة:

هذا تقرير مختصر سمح به الوقت للتعريف بواحد من كتب السياسة الشرعية.

كتاب: ((**تحرير السلوك في تدبير الملوك**))، لأبي الفضل، محمد بن عبد الوهاب القاهري، الملقَّب بالكاتب الأعرج.

عسى الله أن ينفعنا بما سمعنا جميعاً.

والحمد لله رب العالمين